

# حكم الفطر وقصر الصلاة للمسافر يومياً - رمضان 8341

عبدالمحسن الزامل

احسن الله اليكم. شباب يدرس في المانيا ويصوم عشرين ساعة وكل يوم اولاً نقول ان كان انسان مسافر فان كان مستقر هل يقصر ولا يقصر؟ الجمهور على انه لا يقصر. فاذا اخذ بقول الجمهور فانه يعني عليه الصوم وعليه اتمام الصلاة - [00:00:00](#)

الواجب عليه الصوم اذا كنت مثلاً في بلد في الزمن النهار فيه طويل النهار عشرون ساعة واحد وعشرون ساعة الكثير من بلاد اوروبا خاصة في جهة الشمال بعضها ربما يمتد النهار ثلاث وعشرون ساعة في بعض الاوقات - [00:00:29](#)

وبعضها ربما يكون النهار جميع جميع الوقت اربعة وعشرين ساعة من النهار لكن هذه لها حكم ويسأل عن زمن يجتمع فيه الليل والنهار اذا كان عندك شروق وغروب يجب عليك الصوم كما قال سبحانه وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود فجر ثم اتموا الصيام الى الليل - [00:00:50](#)

فكل من كان عنده ليل ونهار وجب عليه يصوم النهار ويفطر في الليل. سواء كان النهار قصير او طويل. والله عز وجل شرع الصوم وحده بابتداء طلوع الفجر بطلوع الفجر ابتداء وغروب الشمس انتهاء - [00:01:13](#)

ولم يفرق بين ليل طويل ونهار قصير او بالعكس وكذلك النبي عليه الصلاة والسلام شرع ذلك وبينه ولما انه افطر بعض اصحابه يتسحر حتى بان له الخيط لا بخيط اسود - [00:01:34](#)

قال انما هو بياض النهار وسواد الليل. النبي عليه الصلاة قال بياض النهار وسواد الليل. والمعنى انك تأكل يعني تأكل حتى طلوع الفجر وتصوم بعد طلوع الفجر وتمسك الى غروب الشمس - [00:01:54](#)

هذا دلال في الكتاب والسنة. فمن كان عنده ليل ونهار وجب علي اصوم سواء كان النهار اثنعشر ساعة او خمسة عشر ساعة او خمسة عشرة ساعة او ستة عشرة ساعة - [00:02:14](#)

او عشرون او اكثر ما دام هناك النهار يتميز عن الليل اذا قال انا اتضرر نقول في هذه الحالة فمن كان مريضاً فعدة امور اخرى فمن كان منكم او على سفر فعدة من ايام اخرى - [00:02:30](#)

اذا كنت تفررت يعني تضرر خاصة اذا كانت هذه البلاد ايضاً البرد فيها شديد هذا قد يحصل فينظر في حاله اذا كان عليه ضرر فالضرر يزال في هذه الحال عليك ان - [00:02:45](#)

تفطر عليك ان تفطر وتكون حكمك حكم المريض وتقضي بعد ذلك في ايام يكون فيها النهار معتدل لا بأس لان احياناً في تلك البلاد احياناً يكون النهار قصير جداً وطول الليل بالعكس - [00:03:00](#)

فلك ان تصوم قبل رمضان الثاني في النار. كما انه لو كان النهار قصير جداً لو فرض النهار مثلاً اربع ساعات تصوم اربع ساعات صومك اربع ساعات لو فرض انه هكذا مثلاً فرض - [00:03:14](#)

بعكس يعني السورة التي قبلها فلك ان تفطر وتقضي بعد ذلك لانك في حكم المريض لوجود الضرر. لوجود الضرر هذا اذا كان عندك ليل ونهار ما دام الامر كذلك وان كنت ايضاً انت - [00:03:29](#)

في بلد ثم تسافر يسافر مسافة مثلاً مسافة سفر فهذه اذا كان مسافة سفر عند الجمهور تقصر فيها الصلاة ولا يكفيها الفطر. هذا ايضاً رخصة لو الإنسان مثلاً مستقر مثلاً في المانيا او في غيره كما في السؤال - [00:03:48](#)

ويسافر الى جامعته مسافة اكثر من ثمانين كيلو. فعند الجمهور هذا قصر فلك ان تفطر ولو لم تكن متضرراً ولك ان تقصر الصلاة على هذا القول وكنت تذهب وتجي كل يوم على ظهر قول الجمهور والمسألة فيها خلاف لكن هو رخصة في مثل هذه الصورة. رخصة في

مثل هذه الصورة فتفطر على انك مسافر - 00:04:04

وان لم تكن كذلك فتفطر اذا تضررت اما اذا كان الانسان في بلد وهذه صورة هذا سؤال اخر ايضا يتبرع عن هذا السؤال ان يقال اذا كان في بلد ليس فيها الا - 00:04:29

نهار اربعة وعشرين ساعة نهار ليس اما يستمر احيانا في بعض يستمر يومان استمر يومين او ثلاثة ايام وربما في بعض البلاد اكثر قد في بعضها مثلا ستة اشهر ستة اشهر - 00:04:47

في هذه الحالة ما الحكم؟ ما الحكم بعض الناس قال انه يصوم على صوم مكة يعني يصوم على صوم مكة فيصوم اه بمعنى انه اذا كان من الصوم في مكة - 00:05:02

خمسة عشر خمسة عشر ساعة خمسة عشر ساعة يعني يمك في النار ويفطر في النهار. لكن هذا قول ضعيف بل هو قول باطل ولا يصح هذا. وهذا قول لا اصل له. قول - 00:05:26

قد يقال انه مبتدع والصواب في مثل هذه الحال ان له حكم في الصوم له حكم في الصلاة اما الصلاة فكما قال عليه الصلاة والسلام اقدروا له قدره في ايام الدجال قالوا يا رسول الله فاليوم الذي كسله في ايام الدجال يوم كسنة - 00:05:40

كيف نضع يوم سنة كاملة ايامه يوم كاسبوع او كجمعة ويوم كشهر ويوم كسنة وسائر ايامه كايامنا اليوم الذي كسنة وفي حكم اليوم الذي كشهر قال اقدروا له قدره يعني صلوا في كل اربع وعشرين ساعة خمس صلوات - 00:05:56

طيب كيف يصلي وكيف يصوم كيف يقال ينظر اقرب المناطق اليه فيها ليل ونهار. الذي تكون منطقته ليل مستمر مستمر او نهار مستمر ينظر اقرب المناطق اليه اقرب مناطق اليه - 00:06:18

ثم يصوم عليها ويصلي عليها فاذا كان من اقرب منطقة اليه النهار مثلا خمس عشرة ساعة خمسة عشرة ساعة. في هذه الحالة ويصلون يقدر الصلاة الفجر على وقت هذا البلد - 00:06:41

صلاة العصر وهكذا بقية الصلوات على اقرب بلدين. لانه ما قارب الشيء اخذ حكمه ان ما قارب شيء اخذ حكما. وهذا دائر بين ان نلحقه ببلد بعيد او بلد قريب ولا شك ان - 00:06:57

يعني كما يقال الجار حق بسقمه وهذا في حكم الجوار وايضا هو قريب منه فهذا هو الاقرب والمسألة اجتهادية من اهل العلم في هذا الزمن فعل هذا يصوم على صومهم. لكن لو قال مثلا - 00:07:11

ان اقرب بلد الي يصومون عشرين ساعة وانا لا استطيع في هذه الحال نقول تفطر ولا شيء عليك في هذه الحال تقضي بعد ذلك. هل يقال هل يقال مثلا انه ممكن ينتقل الى بلد اخر - 00:07:29

ابعد مثلا منه وهم يصومون خمس عشرة ساعة حتى يصوم مع الناس هذا محتمل الله اعلم يعني مسألة تحتاج لنظر هل يقال انه يلزمه تقييد في هذا البلد لانه اقرب - 00:07:52

فيصوموا لانه في هذه الحال سوف يصلي بصلاتهم لانه لا ضرر عليهم. فيصل في صلاة البلد القريب ويصوم بصوم البلد البعيد. هذا المسألة اجتهاد هدية وتحتاج الى مزيد نظر فالله اعلم نعم - 00:08:10